

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٨٩٨ لسنة ٢٠١٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة
له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ١٠/٢١/١٩٤٧ بتعيين عدد
مكاتب التوثيق ومقر كل منها واختصاصه والتي من بينها مكتب توثيق الإسكندرية ؛
والقرارات اللاحقة له بإنشاء فروع توثيق أثرى ومحرم بك والدخيلة والمنتره
وسيدى جابر بمدينة الإسكندرية وتعديل اختصاص كل منها اعتباراً من ١/١/١٩٤٨ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع لشهر العقارى والتوثيق باسم "فرع توثيق مركز خدمات بريد السراى"
يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالإسكندرية ويكون مقره مبنى مركز خدمات
بريد السراى - شارع محطة سيدى بشر الترام - قسم شرطة المنتره أول ويقوم
بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص
المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمكتب توثيق المنتره أول .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ١/٩/٢٠١٩ ؛

صدر فى ١٨/٨/٢٠١٩

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم